

ان يكن بجامع في اللفظ فهو شاهد وتابع

يعني انه اذا حصل الاعتبار ووجد معتبر بجامع بكسر الميم اي موافق لذلك الراوي وشيئته وان علا في لفظ المتن ذلك الحديث بجامع بالكسر يسمي تابعا وشاهدا ومساعد او متابعا بصيغة اسم المفعول والمتابعة تكون تامة ان اتفقا في رجال السنن كلهم مثاله ما رواه الشافعي عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه صلى الله عليه وسلم قال الشجرة تسعة وخمسة وثلاثون فلاتصوموا حتى تر والاهلال ولا تنظروا حتى تروه فان غم عليكم فاكلوا العدة ثلاثين ظني قوم ان الشافعي تفرد بهذا اللفظ عن مالك لان اصحاب مالك روه بلفظ فان غم عليكم فاقد رواه لكن تابع الشافعي القعقبي عن مالك وان لم تحصل المتابعة للراوي نفسه بل الشيخه فضلا عن افرس متابعة ناقصة كافي رواية عام عن ابيه محمد بن زيد عن حماد بن عبد الله بن عمر فكلوا ثلاثين وقد رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر بلفظه وان يكن معنى شاهد فقط يعني انه اذا اعتبر حديث ولم يوجد ما يوافق لفظه لكن وجد ما هو بمعناه فذلك الموافق في المعنى يسمي شاهدا ولا يسمي تابعا ويحاقبل له تابع والامر في ذلك سهل

مثاله

مثاله متابعة عمر بن موسى عن الزهري حيث قال ابوا دهره تابعا عقيلد عن الزهري لانه قال فواده قال القسطلاني وهما مستويان في اصل المعنى لان كلاهما ساد على الفرع وهل المتابعة مخصوصة بكونها من رواية ذلك الصحابي كما هي هرة مثلا او غير مخصوصة بها حتى اذا لم نجد من يتابع الراوي عن ابي هريرة نظرنا هل لابي هريرة صحابي آخري يتابعه وعلى الاو لا سيوطي وعلى الثاني العراقي قال في الفتح وان كان في احدى الطريقتين زيادة من ثقة متقن فزى مقبولة اه (والفرد المطلق غير ما فرط) يعني ان غير ما فرط يفتح الراء اي سبق يسمي المفرد المطلق بصيغة اسم المفعول فيهما وهو الذي لم يوجد بهدا الاعتبار حديث يؤدي لفظه ولا معناه وقد سبق حكمه وامثلة في الشاذ والمفرد النسبي ما يقيد بثقة ومثل ذلك بلد هذا شروع في الكلام على المفرد النسبي بكسر النون وسكون السين المراد به ويقال اطلاق الفردية عليه يعني ان المفرد النسبي هو ما تكون فرديته بالنسبة الى جبهة خاصة كتقيد الفردية بثقة او بلد معين ككلمة والبصرة مثلا اذا قيل لم يروه من اهل البصرة او الكوفة مثلا الا فلان فمن المفرد المطلق مثال تقيد الانفراد بالثقة حديث انه صلى الله عليه وسلم